

أبو شجاع (63) " شرط وجوب الجمعة سبعة أشياء " كتاب الصلاة

لفضيلة الشيخ مصطفى العدوي 6102 21 82

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين ها انا من المشركين السلام عليكم
ورحمة الله وبركاته. بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد - [00:00:00](#)
قال الامام ابو شجاع رحمة الله تعالى عليه وهو الشافعي المذهب في كتابه غاية الاختصار فصل في صلاة الجمعة الحديث عن صلاة
الجمعة او عن يوم الجمعة له وجوه متعددة منها اولا الكلام عن الجمعة وفضلها - [00:00:45](#)
سواء الكلام على فضل اليوم نفسه او فضل صلاة الجمعة فضل اليوم نفسه او فضل صلاة الجمعة ثم بعد الاعمال التي تعمل يوم
الجمعة كذلك ما يتعلق بصلاة الجمعة من فرضيتها وشرائطها وعلى من تجب - [00:01:15](#)
الى غير ذلك من المتعلقات بالجمعة كان يوم الجمعة وفضلها فرسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون يوم
القيامة بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناهم من بعدهم - [00:01:43](#)
اضل الله عن الجمعة من كانوا قبلنا فهذا يومنا الجمعة واليهود غدا السبت والنصارى بعد غد الاحد فاضل الله الجمعة عن من كانوا
قبلنا فنحن الآخرون السابقون اي الآخرون زمنا في الامم لكن السابقون المقضي لهم يوم القيامة قبل الخلائق - [00:02:07](#)
فامة محمد صلى الله عليه وسلم يقضى لها قبل سائر الخلائق لهذا الحديث نحن الآخرون السابقون يوم القيامة. اي السابقون المقضي
لهم قبل سائر الخلق يوم القيامة ومن طلائع ذلك ومقدمات ذلك ان الله سبحانه اختار لنا - [00:02:37](#)
يوم الجمعة فاليهود اختاروا السبت والنصارى اختاروا الاحد ونحن اختار الله لنا يوم الجمعة فيه خلق ادم عليه السلام وفيه قبض
وفيه تقوم الساعة وما من دابة الا وهي مشقة من يوم الجمعة - [00:03:04](#)
فيوم الجمعة من خير الايام التي طلعت عليها الشمس الخير الايام التي طلعت عليها الشمس يوم الجمعة من بين ايام الاسبوع ويوم
عرفة من بين ايام السنة كما قال العلماء رحمهم الله تعالى - [00:03:28](#)
في فجرها قراءة اختصت بها في كثير من الاحيان وهي قراءة سورة السجدة الف لام ميم في الركعة الاولى من فجرها وفي وفي
الركعة الثانية هل اتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا - [00:03:50](#)
وان اجتزى الانسان بغيرها اجزاءت ايضا وان اجتزأ ببعضها اجزأت ايضا اعني انه اذا قرأ بعض الايات من سورة السجدة وبعض
الايات من سورة الانسان اجزأه ذلك لقول الله تعالى فاقروا ما تيسر منه - [00:04:13](#)
ولقول النبي صلى الله عليه وسلم وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم. وليس هناك امر فالفسحة اكثر والله اعلم آآ تنقيد شيئا ما
بالذي اورده المصنف الا انه ايضا لان الكتاب كتاب فقه فكثير من الفضائل لن يتعرض لها المصنف في هذا الكتاب - [00:04:35](#)
ما لزوم بيانها اقول وبالله التوفيق من الشهيد بين الناس حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثرنا علي من الصلاة يوم
الجمعة فان صلاتكم معروضة علي قالوا كيف تعرض عليك صلاتنا وقد ارميت يا رسول الله - [00:05:02](#)
اي اصبحت رميما قال صلى الله عليه وسلم ان الله حرم على الارض ان تأكل اجساد الانبياء هذا الحديث هو الوحيد في بابه فيما
علمت الذي يثبت ان الارض لا تأكل اجساد الانبياء - [00:05:33](#)
وفيه ان صلاتنا تعرض على رسول الله وان كان الاخير قد يؤتى له بشواهد لكن التركيز على هذه الجزئية ان الله حرم على الارض ان

تاكل اجساد الانبياء لان الحديث حمل فضيلة للانبياء دون غيرهم - 00:06:00

هناك معارضات له مسل حديس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكل ابن ادم يبلى الالعجب زنب فهذا يفيد ان كل ابن ادم يملئ

والرسل داخلون في بني ادم وهم بشر انما انا بشر مثلكم - 00:06:22

فهذا يستثني اجساد الانبياء فيقول هذا الحديث في سنده رجل يقال له عبدالرحمن بن يزيد عبدالرحمن ابن يزيد هناك راويان كلاهما

عبدالرحمن بن يزيد لكن بعد ذلك الاختلاف عبدالرحمن بن يزيد بن جابر - 00:06:40

وعبدالرحمن ابن يزيد ابن تميم فمن هو عبدالرحمن؟ لان واحدا منهما ثقة وهو ابن جابر والثاني مجهول وهو ابن تميم المنصوص

عليه في كثير من الكتب عبدالرحمن بن يزيد وفي بعضها عبدالرحمن بن يزيد بن جابر. لكن - 00:07:02

من علماء العلل من يجنح انه عبدالرحمن ابن يزيد ابن تميم المجهول ومن ثم يضاعف الخبر هذا الحديث على اية حال هذا الاشكال

الذي فيه وهو الاختلاف في تعيين احد رواته اللي هو الثقة - 00:07:27

الذي يصح حديثه ام انه المجهول الذي يضاعف حديثه لكن الحديث ايضا يفيد مشروعية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

يوم الجمعة وهو من هذا الطريق تأتي ان يوم الجمعة فيها ساعة تستجاب فيها الدعوات - 00:07:45

ما هي وردت رواية ظاهر سندها السلامة والصحة انها اخر ساعة من يوم الجمعة او انها بعد العصر ويبدو من ظاهره سندها السلام

والصحة لكن العلماء يضاعفون ذلك عفا علماء العلل يضاعفون ذلك ولذا - 00:08:07

اختلف العلماء في تعيين الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة بعد اتفاقهم على ان هناك ساعة فيها يستجاب الدعاء لكن

تعيينها حصل اختلاف طويل فمن العلماء من قال هي ما بين صعود الخطيب الى ان تنقضي الصلاة - 00:08:34

ومن العلماء من قال هي بعد العصر ومنهم من قال اخر ساعة بعد العصر اخر ساعة في اليوم اقوال كثيرة قال الحافظ ابن حجر رحمه

الله والذي وقع لي ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:58

علمها ثم انسيها اذ قال اني كنت اعلنتها ثم انسيته كما انسيته ليلة القدر اني كنت علمتها علمتها سم انسيته كما انسيته ليلة القدر

وذلك حتى يجتهد الناس في الدعاء طول طولها طيلة هذا اليوم - 00:09:18

الكلام عن الجمعة منذ ان تخرج منها الى ان ينقضي اليوم ويحتاج الى اطالة وكما يقول القائل ما لا يدرك كله لا يترك جل وستأتي

بعض المباحث في ثنايا الكلام ان شاء الله - 00:09:41

قال وشرائط وجوب الجمعة وشرائط وجوب الجمعة سبعة اشياء يقول الاسلام فلا شك ان الجمعة لا تقبل من كافر اذا صلاها لان الله

قال ولقد اوحى اليك والى الذين من قبلك لان اشركت ليحبطن عملك - 00:09:59

وقال ولو اشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون وقال وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا قال الاسلام والبلوغ اما البلوغ

فان صلى الصبي فصلاته تصح صلاته تصح لكنها لا تجب على الصبي وان كانت - 00:10:25

مستحبة في شأنه وقد كان عمرو بن سلمة يؤم الناس وهو ابن ثمان سنين وكما قال القائل وينشأ ناشئ الفتيان منا على ما كان عوده

ابوه الاسلام والبلوغ الاسلام والبلوغ - 00:10:56

فلا تجب الجمعة على صبي لم يحترم ولا على فتاة لم تحض لكن ان شهدت وان شهدها فان الصلاة ان شاء الله مقبولة وبالله التوفيق

قال والعقل فالجمعة لا تجب على المجنون التكليف الشرعية - 00:11:21

ساقطة عن المجنون كما لا يخفى وهنا يبدو اشكال وهو قوله والحرية فهذا مسير منه الى ان العبد لا تجب عليه جمعة والاخبار

الواردة في هذا الباب لا تصح يعني الاخبار التي - 00:11:44

وردت في ان الجمعة لا تصح انها عفا ان الجمعة تسقط عن العبد اخبار متكلم في سندها وهو داخل في الذين امنوا وقد قال تعالى

يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة - 00:12:06

فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع قال والذكورية والذكورية لان النساء بالاتفاق لا تجب عليهن صلاة الجمعة لكن يصلينها ظهرا يصلينها

ظهرا ان شهدنا مع الناس صلينا بصلاة الناس يعني ان شهدت المرأة صلاة الجمعة مع الناس صلت بصلاة الناس. اما ان صلت في بيتها

فستصلي اربع وحضورها - 00:12:27

الجمعة ليس بواجب عليها قال والصحة الصحة يعني المريض ايضا تسقط عنه الجمعة. لكن المريض مرضا يحول بينه وبين حضور الجمعة لان هناك امراض معها يستطاع اتيان المسجد ومن ثم تستطاع الصلاة - 00:13:04

ولذا هنا يلزم بيان معنى قول الله تعالى ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج ما الحرج الذي رفعه الله عن الاعمى والمريض ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج - 00:13:32

ما هذا الحرج المرفوع عن هؤلاء هناك اقوال للعلماء في هذا الصدد امسلها ان كل شخص بحسبه فمثلا ليس على الان ما حرج الحرج المرفوع عن الاعمى هو ما يتعلق بالابصار. فمثلا - 00:13:57

اذا مشي الاعمى وصادم كوبا فكسر او وضع يده في شئ على سبيل الخطأ ليس له الطعام امامه وضع يده في الشراب بدلا من الطعام لا يؤخذ. لان البصر لا يساعده على الاختيار حينئذ - 00:14:20

ليس على المريض حرج. المريض هناك مريض البدن لكن ليس بمريض اللسان فمريض البدن مثلا الذي كسرت رجله على سبيل المثال او عفوا مريض البدن عموما آآ مسؤول عن البصر - 00:14:44

مسؤول عن البصر هو صحيح مريض لا يستطيع الصلاة تسقط عنه الصلاة في المسجد لكن اذا زاغ ببصري يمينا وشمالا يؤخذ على البصر لان البصر حينئذ لا تعلق له للمرض يمكنه ان يغض بصره. فاذا اطلق البصر للمحرم - 00:15:06

يأسم على اطلاق البصر في المحرم ولا على الاعرج حرج الارج الحرج مرفوعا وفي الجهاد لا يستطيع الكر والفر والاقبال والادبار والانقضاض والانفلات لا يستطيع ذلك ففي الجهاد الحرج المرفوع عن الاعرج هو ما يتعلق - 00:15:29

بالجهاد لكن اذا كان بذية اللسان ويشتم الناس ويقذف المرأة المحصنة ويقذف الرجل المحصن فهو لا يؤخذ فهو لا ليفهم ذلك فهنا قال الصحة الصحة يعني مقابلها المرض الذي يمنعه من الاتيان المسجد - 00:15:50

قال والاستيطان هو الاستيطان يعني يكون مقيما ليس مسافرا ليس ليس بالمسافر انما هو والمقيم انما هو مقيم هذه الشروط ذكرها المصنف ورحمة الله تعالى عليه في هذا الصدد اه يذكر غيره امورا اخر. عندنا هنا الاسلام والبلوغ والعقل والحرية والذكورية والصحة والاستيطان - 00:16:17

طيب اذا كانت هذه الشروط كلها متوفرة لكن اذا ذهبت الى الجمعة هناك عدو يتربص بك لقتلك فهل يتطلب الامن ايضا من الاغتيالات الامن من الفتنة فمن العلماء من يرى ذلك - 00:16:53

ويستدل بان بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احصوا لي من تلفظ بالاسلام يعني بينوا لي العدد الذي تلفظ بالاسلام قال ذلك في بعض ازمنته - 00:17:14

فجمعوا له العدد الذي اسلم فقالوا الف وخمسمائة يا رسول الله وقال وتخشى علينا ونحن الف وخمسمائة يقول الصحابي فابتلينا حتى ان الرجل ليصلي في بيته من شدة الخوف قيل ان هذا كان في زمن - 00:17:35

الحجاج بن يوسف الثقفي. كان من الصحابة احيانا من يصلي في بيته من شدة الخوف في زاك الزمان او قالوا كان ذلك في بعض الايام زمن الخندق فمن العلماء من يقول الامن ايضا من العدو يضيفها الى ما ذكر الامن من - 00:17:59

العدو. فمثلا في هناك امن وان الذين في بلاد الروس وفي بلاد آآ البلاد المجاورة لها بورما وغير ذلك ماذا يصنع اذا كان اذا خرج الى الجمعة سيقتل؟ فيضيف ايضا - 00:18:23

انصر الامان والله تعالى اعلى واعلم والعقل والحرية والذكورية والصحة والاستيطان قلنا ان الحرية فيها نظر لان الخبر الذي ورد في ان العبد تسقط عنه الجمعة لا يثبت والله اعلم - 00:18:42

اولا هذا القدر قبل ان انتقل الى غيره هل فيه سؤال لاحد اخواني هل الكفار مخاطبون بفروع الشريعة ام لا هي مسألة خلاف بين الاصوليين فمن العلماء من يقول ان اهل الكفر يخاطبون بفروع الشريعة - 00:19:04

ويستدل بعضهم بقول الله تعالى فلا صدق ولا صلى ولكن كذب وتولى وبقوله تعالى كل نفس بما كسبت رهينة الا اصحاب اليمين في

جنات يتساءلون عن المجرمين ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين ولم نك نطعم - [00:19:27](#)

والذين قالوا لا يخاطبون بفروع الشريعة قالوا ان الشرك يحبط كل الاعمال فلا معنى للعمل مع الشرك لا لو صلى في بيته لعذر من عدم اتيان الجمعة يصلي اربعا اذا صلى غير البالغ اماما تجوز صلاته وقد قدمنا ان عمرو بن سلمة - [00:19:48](#)

كان يؤم الناس في الفرائض نعم حكم الاسير لا تجب عليه الجمعة. كيف تجب عليه الجمعة واسير له ان يصلوا ولهم ان يتركوا لان امرهم ليس بايديهم اهل الاثم قال وشريت فعلها ثلاثة - [00:20:14](#)

ان تكون البلد مصرا ان تكون البلد مصرا ليس معناها مصر القاهرة انما مصر من الامصار يعني لا تكن صحراء يعني لا تكن يعني عرب رحل ان تكون البلد مصرا او قرية - [00:20:33](#)

كما قال ولا نعلم دليلا على ذلك يعني اذا قال لن تكون البلد مصرا مدينة مثلا او قرية ما الدليل على ذلك؟ يعني سكان البادية الذين يقطنون الصحراء وهم فينا ولهم خيامهم المستقرة لمدة ستة اشهر او اكثر او اقل. مخاطبون - [00:20:54](#)

يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وهنا يلزم التنويه على امر وهو انه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة - [00:21:19](#)

لم تكن هناك اية جمعة في المدينة في اي مسجد الا مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي كانت فيه الجمعة فقط واول جمعة جمعت بعد جمعة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:21:37](#)

جمعة جمعت في مسجدي يقال مسجد يقال له مسجد جواسا بالبحرين وهي بلدة البحرين كانت تطلق على بلاد اسمها الاحساء الان في السعودية فكانت هذه البلاد وما زالت فيها بلدة جواسا وما زال المسجد - [00:21:57](#)

الى الان يعني اساره ما زالت باقية مسجد جواسا بالبحرين فكانت قل انت شرائط فعلها ثلاثة ان تكون البلد مصرا او قرية يقول المصري ما فيه حاكم شرعي وحاكم شرطي واسواق للمعاملة - [00:22:16](#)

المصري ما فيه حاكم شرعي وحاكم شرطي واسواق للمعاملة. ما هناك دليل على هذا الشيعة قاتلهم الله كثير منهم يسقطون الجمعة الان يعني فئات كبيرة جدا من الشيعة تسقط الجمعة وتقول ليس هناك امام شرعي - [00:22:39](#)

وكانوا قبل مجيء الايرانيين الخميني وغيره كانوا في كثير من البلاد لا يصلون الجمعة اصلا لعدم وجود الامام الشرعي بزعمهم وجماعات التكفير ايضا هدامهم الله للخير للاسلام الحق ايضا كثير منهم لا يرى صلاة الجمعة - [00:23:04](#)

يقول لك لسنا في بلدة فيها امام فيسقطون الجمعة وان صلوا يصلوها منعزلين عن الناس بحجة ان ائمة المساجد كفار عيادا بالله من هذا الضلال وتسالهم وهذا جدير بس لفظة صغيرة تسألهم لماذا هم كفار - [00:23:28](#)

اليسوا يشهدون ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويسيئون الصلاة ويؤتون الزكاة ويحجون البيت وهذه اصول الاسلام الخمسة قال لانهم يتحاكمون الى الطاغوت طيب زكرونا بالاية يذكرون قول الله تعالى الم ترى الا الذين يزعمون انهم - [00:23:54](#)

امنوا بما انزل اليك وما انزل من قبلك يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به فالسؤال الذي يوجه اليهم قوله تعالى يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت الارادة محلها ماذا - [00:24:16](#)

الارادة محلها القلب وهل انت علمت انهم يريدون ذلك؟ او انهم اجبروا على ذلك فيريدون هنا الارادة محلها القلب فانتم دفعتم عملا ظاهرا بشيء قلبي العمل الظاهر منهم كما قال الرسول من صلى صلاتنا - [00:24:32](#)

واستقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا فهو المسلم له مال المسلم عليهما على المسلم الرسول يقول من صلى صلاتنا وهذا صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا فهو المسلم تركتم الظاهر الذي تبنى عليه الاحكام واتجهتم الى الباطن الذي لا يعلمه - [00:24:55](#)

الا الله سبحانه وتعالى هذا بس في لفظة سريعة فقط قال وشرائط فعلها ثلاثة ان تكون البلد مصرا او قرية وهذا ايضا فيه نظر يقول المعلق فوجه اشتراط ذلك انه لم ينقل اقامته على عهد رسول الله والخلفاء الراشدين الا كذلك - [00:25:19](#)

ولو جازت في غير ذلك لفعلت نقول كان هناك مسجد رسول الله وكان الناس يجتمعون فيه لاداء صلاة الجمعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان انه يمكن الانفصال بان - [00:25:45](#)

عن ذلك بان سكان البلاد الذين هم رحل قد يأخذه حكم المسافرين لكن على اية حال هذا رأي الشافعية ان تكون البلد مصر او قرية وعرف بعض الشراح لمصر التي لها حاكم شرعي وحاكم شرطي واسواق للمعاملة - [00:26:07](#)

والبلد ما فيه بعض ذلك والقرية ما خلت عن الجميع. ليس فيها قسم شرطة ولا كذا يقول قال وان يكون العدد اربعين ان يكون العدد اربعين اشتراط اربعين شخصا لصلاة الجمعة اشتراط العدد - [00:26:28](#)

اربعين لصلاة الجمعة لا نعلم في نصا ثابتا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والخبر الوارد مضت السنة ان في كل اربعين فما فوق ذلك جمعة ضعيف جدا الخبر الذي فيه - [00:26:49](#)

ان السنة مضت على ان كل اربعين على ان كل اربعين فما فوق في تلزمهم الجمعة خبر غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولذا ذهب بعض العلماء - [00:27:08](#)

الى ان الجمعة تنعقد بما تنعقد به الجماعة وقال فريق من العلماء ان الجمعة يكفيها اثني عشر شخصا قالوا لان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب فجاءت غير - [00:27:32](#)

فانفض الناس من المسجد وزهبوا لملاقة العير للتجارة لما سمعوا جلبان العير اصوات العير القادمة ولم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم الا اثنا عشر شخصا فصلى بهم فقال بعض العلماء لذا - [00:27:59](#)

فاقل عدد الجمعة اثني عشر شخصا نقول هم انهم انفضوا ولم يبق الا عشرون. كيف نقول اقل عدد عشرون؟ انهم انفضوا ولم يبق الا ستة كيف نلزم الناس بهذه الاعداد؟ فالحاصل - [00:28:20](#)

ان هذا حدث توافقا ما حدث ليس ثم نص يقول ان اقل من اثني عشر شخصا او اقل من اربعين لا تنعقد بهم الجمعة قال وان يكون الوقت باقيا الوقت باقيا - [00:28:40](#)

يعني في وقت صلاة الجمعة لم ينقض يعني اذا قضي وقت صلاة الجمعة ودخل وقت العصر لا تصلى الجمعة فان خرج الوقت او عدت الشروط صليت ظهرا قال وفرئها سلاسة - [00:28:59](#)

اي فرائض صلاتها خطبتان يقوم فيهما ويجلس ويجلس بينهما هنا نزاع بين العلماء هب ان الامام خطب خطبة واحدة ان الامام خطب خطبة واحدة هل تبطل الصلاة بذلك او تبطل الخطبة بسبب ذلك لا تبطل الخطبة على التحرير - [00:29:17](#)

فقوله وفرائضها وفرائضها خطبتان فيه نظر لهذا لانه لم يرد هناك ما يثبت هذه الفرضية ومجرد الفعل ان النبي خطب خطبتين في الجمعة خطب وجلس وقال لا يعني ان الصلاة تبطل او ان الخطبة تصبح باطلة - [00:29:47](#)

لكن يمكننا ان نقال للاسن السنة خطبتان اما ان نجعل ذلك من الفرائض هذا محل نظر قال وان تصلى ركعتين وان تصلي ركعتين في جماعة هذا لا شك فيه لانه - [00:30:12](#)

الجمعة انما هي ركعتان وانما قيلت انا جمعة لان الناس يجتمعون فيها فالمصلي وحده لا يقال انه صلى الجمعة الخلاف شهير في خطبة العيد هل هي خطبتان كخطبة الجمعة وقياسا عليها ام خطبة واحدة - [00:30:33](#)

ويرى الجمهور ومنهم الائمة الاربعة انها تقاس على خطبة الجمعة فتكون خطبة العيد خطبتان تكون خطبة العيد خطبتين هذا رأي الجمهور خلافا للمنتشر بين اوساط ما يسمونه الصوحة الاسلامية دخل الامام ولم يجد الا رجلين في المسجد - [00:30:56](#)

هل يخطب بهم ويصلي بهم او ينتقل الى مسجد اخر هو الاولى التجميع قدر الاستطاعة لكن ان كان الامام راتبا وهناك جمعة مقامة في هذا المسجد لا يتركه من يصلي فيه - [00:31:23](#)

يسأل عن شيء وهو القاء الخطيب السلام على الناس اذا صعد الخطيب المنبر يعني هل يسن اذا صعد الخطيب المنبر ان يقول للناس السلام عليكم انت يعني ماذا ترى ايه؟ الا وهو التشهد - [00:31:39](#)

حق المسلم على المسلم خمس اذا لقيه فليسلم عليه نعم بعض الاحاديث المرفوعة فيها نظر لكن ثبت ايضا عن ابي بكر وعمر انهما كانا اذا صعد المنبر سلما فمع العمومات الله يبارك فيكم. قال - [00:32:04](#)

وهيئاتها اربع اربع خصال يعني الكلام المتعلق بالسنن اربع خصال الغسل السؤل المطروح هل غسل الجمعة واجب او مستحب القول

الشهير الذي عليه الجمهور انه مستحب وقد ورد حديث لفظه - [00:32:22](#)

غسل الجمعة واجب على كل محتلم فقال بعض العلماء كيف تردون هذا الخبر وهو ثابت في الصحيح غسل الجمعة واجب على كل محتلم باحاديث اخر اضعف منه سندا فكان جواب الجمهور ان كلمة واجب في هذا الحديث - [00:32:50](#)

ليست هي الواجب الاصطلاحي عند الاصوليين الذين يقسمون الاحكام الى خمسة واجب ومستحب ومحرم ومباح ومكروه انما واجب بمعنى حق. قالوا ومن الادلة على استحبابها ان نعيش قالت كان الناس مهنة انفسهم - [00:33:14](#)

وكانوا يأتون الجمعة ولهم روائح فقيل لهم لو اغتسلتم فالخص القول في مسألة غسل الجمعة هل هو واجب او ليس بواجب وان كان واجبا فهل يجب على الرجال والنساء ام يجب على الرجال فقط - [00:33:36](#)

وان يجب على الرجال الذين يشهدون الجمعة ام على عموم الرجال وان كانوا لن يشهدوا الجمعة لعذر فاقول وبالله التوفيق ذهبت قلة من اهل العلم قلة الى وجوب غسل الجمعة ومستدلين بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:33:58](#)

غسل الجمعة واجب على كل محتلم فقالوا ها هو الرسول يقول غسل الجمعة واجب الا واستدلوا ايضا بحديث في حق على كل مسلم ان يغسل جسده في كل سبعة ايام يوما - [00:34:23](#)

اما الجمهور فقالوا غسل الجمعة مستحب وقالوا لم يكن هذا الواجب الذي قال عنه الرسول صلى الله عليه وسلم غسل الجمعة واجب لم يكن من المراتب الاصطلاحية التي عليها الاصوليون الان. فالاصوليون يقولون - [00:34:46](#)

الاحكام خمسة اذا سألت عن حكم الشرب قائما مثلا انت في خمس خيارات تقول واجب محرم مكروه مستحب مباح. هذه الاحكام الخمسة فقالوا انها ان كلمة واجب من رسول الله ليس معناها الواجب الاصطلاحي - [00:35:08](#)

الذي يأتى تاركه ويثاب فاعله انما واجب بمعنى حق بمعنى حق واستدل بعضهم على ذلك بان الرسول صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم في بيته ثم ذهب الى المسجد فجلس صلى فصلى ما كتب الله له ان يصلي - [00:35:34](#)

واستمع وانصت وشهد الصلاة مع الامام غفر له ما بينه وبين الجمعة التي تليها. فصدر الحديث بقول من توضأ في بيته الا ان هناك اشكال اعترى هذا الحديث وهو انه ورد بلفظ اخر اذا اغتسل احدكم - [00:35:58](#)

في بيته يستدل ايضا بحديث في سند ضعف من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمة ومن اغتسل فالفعل افضل استدلو بحديث كانت الناس لهم روائح او كان الناس مهنة انفسهم يعني يشتغلوا بايديهم - [00:36:18](#)

فيأتون الجمعة ولهم روائح فقيل لهم لو اغتسلتم فقلوه لو اغتسلتم لا يفيد ايجابا والله اعلم هذا عن القول بوجوب غسل الجمعة من عدمه هذا فرأي الجمهور هو استحباب غسل الجمعة - [00:36:39](#)

واستحبابها لمن اتى الجمعة تحبابها لمن اتى الجمعة على الصحيح لقولها لو اغتسلتم هذا وبالله التوفيق اما عن الاسئلة التي معنا يسأل عن حديث من ترك صلاة جمعته هنا انطبع الله على قلبه - [00:37:02](#)

صححه عدد من اهل العلم هل لا تجب الجمعة لاهل الخيام من العلماء من لم يجبها لانها يعني اذا كانوا متنقلين ويقول انه لم ينقل ان الرسول امر اهل البوادي في زمانه بصلاة الجمعة هذه حجتهم - [00:37:23](#)

حديث من اغتسل يوم الجمعة ومس من طيب اهله ولبس احسن ثيابه لفظت ولبس احسن ثيابي فيها نظر لكن يشهد لها حديث امر لرسول الله لو اخذت هذه فتجملت بها للوفود والاعباد وفي بعض روايات الجمعة - [00:37:43](#)